قضايا المرأة:
مسائل المساواة وحقوق الإنسان

بشرى قبيسي

تحدد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التي اتخذتها الأمم المتحدة في 18 كانون الأول (ديسمبر) سنة 1979 والمتضمنة 30 مادة، مبادىء وتدابير معترفاً بها دولياً لتحقيق مساواة المرأة بالرجل في كل مكان. وتنصّ الاتفاقية الشاملة على المساواة في الحقوق بين المرأة والرجل بغض النظر عن حالتها الزوجية في جميع الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية، وتركّز الاتفاقية على ما للرجل والمرأة من مسؤوليات متساوية في إطار حياة الأسرة. وهي تبرز أيضاً ما تدعو إليه الحاجة من خدمات اجتماعية، ولا سيما مرافق رعاية الأطفال لتمكين الوالدين من الجمع بين التزاماتهما الأسرية وبين مسؤوليات العمل والمشاركة في الحياة العامة: «إن الدول الأطراف في هذه الاتفاقية تلاحظ أن ميثاق الأمم المتحدة يؤكد من جديد الإيمان بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء من حقوق متساوية»[1].

وترى الاتفاقية بأن التنمية التامة والكاملة لبلدٍ ما، ورفاهية العالم وقضية السلم، تتطلب أقصى مشاركة ممكنة من جانب المرأة على قدم المساواة مع الرجل في جميع الميادين، وتشدد على دور الوالدين كليهما في الأسرة وتنشئة الأطفال، فإن هذه الأخيرة تتطلب تقاسم المسؤولية بين الرجل والمرأة والمجتمع ككل.

---

(1) الأمم المتحدة ـ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ـ كانون الثاني 1991 ـ 2M، ص 3.

ومن هنا، نلاحظ أن تحقيق المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة يتطلب إحداث تغيير في الدور التقليدي للرجل وكذلك في دور المرأة في المجتمع والأسرة. إذ لا بد من إشراك المجتمع بأسره في عملية التغيير هذه، فإن تحقيق المساواة بين الجنسين لا يعني مجرد تمكين النساء من اكتساب نفس أوضاع الرجال بغية اندماجهن في عالم منظم وفقاً لمصالح الرجال وحدهم، وإنما يعني الشروع في عملية تغيير حاسم في العلاقات بين الرجل والمرأة بغية الوصول إلى إعادة تحديد حقيقية لدور كل منهما، كما يعني حثّ المرأة على أن يتوافر لديها إدراك جديد لذاتها وعلى أن تعتبر نفسها عاملاً مؤثراً في تاريخها، وأن تعمل على إبراز قيم ثقافية جديدة من شأنها أن تؤدي إلى مساواة حقيقية مع الرجل.

من هنا، ينبغي إدراج المسائل المتعلقة بأوضاع المرأة في إطار شامل والنظر فيها من زاوية صلاتها بجميع المشكلات التي ينبغي أن تتصدى لها المجتمعات المعاصرة.

وتعتبر منظمة الأونسكو: «أن تحسين مصير المرأة مرتبط بصفة خاصة ارتباطاً وثيقاً بالتقدّم الذي ينبغي إحرازه في سبيل احترام حقوق الإنسان وهو تقدم لا يمكن فصله عن التحوّلات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي يتطلبها تحقيق مساواةٍ فعلية بين الجنسين»[1].

فالمجتمع حتى الآن، وفي أحيان كثيرة حرم نفسه من إسهام المرأة وتصورها في المهام التي تضطلع بها، وذلك عندما حاول تحقيق وحدة الجنس البشري انطلاقاً من نموذج وحيد ومرجع ضمني، ألا وهو الرجل. ولكن هذا لا يمنع من أنه على المرأة نفسها أن تحدد مشكلاتها والحلول التي تبدو أكثر ملاءمة وأن تشارك بفعالية في تنفيذها؛ ومع ذلك، فإنه لا يمكن أن يكتب النجاح لأي نشاط بدون مساندة الرجل له وإسهامه فيه. وهنا ترى الأمم المتحدة:

(1) منظمة الأمم المتحدة للتربية والتعليم والثقافة ـ مشروع خطة متوسطة الأجل (1984 ـ 1989) ـ باريس C/4 × 4، ص 242.

«أنه ينبغي على المجتمع الدولي أن يؤكد من جديد على ضرورة توعية الرجال ومشاركتهم في تحسين أوضاع المرأة»[1].

لقد كان دخول المرأة في المهن المخصصة للرجل واحداً من التحوّلات الرئيسة في هذا القرن، إلا أنه تحوّل لم يعشه الأفراد في غالب الأحيان باعتباره اقتساماً للمسؤوليات أو تبادلاً حقيقياً بين الأدوار التقليدية. فالصعوبات التي ما زالت المرأة تلقاها في الحصول على الوظائف ذات المسؤوليات تؤكد بقوة حقيقية مؤداها أن المساواة مسألة ذات صبغة سياسية أساساً وأنها مرتبطة بعلاقات النفوذ. فإن مشاركة المرأة أو بالأحرى عدم مشاركتها في الحياة السياسية عنصر أساسي من عناصر الإشكالية النسائية.

فخلال عصور طويلة لم تعتبر المرأة مواطنةً على قدم المساواة مع الرجل. فقد اضطرت من أجل الحصول على حق الانتخاب إلى رصّ صفوفها وتنظيم نفسها، وفي أحيان كثيرة إلى معارضة الأحزاب والأوساط السياسية حتى أكثرها تقدمية. ولئن كان هذا الحق قد أصبح مدوّناً في دساتير معظم البلدان، فإن نقص التمثيل النسائي في مختلف المحافل والمؤسسات السياسية يبقى مع ذلك ظاهرةً تكاد تكون عالمية.

هذا، وقد جاء في اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة للبلد، وبوجه خاص تكفل للمرأة على قدم المساواة مع الرجل الحق في:

- «التصويت في جميع الانتخابات العامة».
- «المشاركة في صياغة سياسة الحكومة وتنفيذ هذه السياسة وفي شغل الوظائف العامة على جميع المستويات الحكومية».
- «المشاركة في جميع المنظمات والجمعيات غير الحكومية».

(1) المرجع السابق، ص 242.

ـ «تمنح الدول الأطراف المرأة حقاً مساوياً لحق الرجل في اكتساب جنسيتها أو الاحتفاظ بها أو تغييرها»[1].

وقد سعت اتفاقية المرأة التي اعتمدتها الجمعية العامة سنة 1979 إلى معالجة التمييز الاجتماعي والثقافي والاقتصادي المتفشّي ضد المرأة. وتحدد هذه الوثيقة تعاريف ومقاييس أوضح من العهدين السابقين، وتوسّع سبل الحماية من التمييز، وهي تعترف على وجه الخصوص: «بأنه نظراً لاختلاف أدوار الجنسين التي تحدد اجتماعياً»[2] فإن الأحكام المناهضة للتمييز وإساءة المعاملة لا يمكن أن تتطلب معاملة الرجل والمرأة معاملةً مساوية فقط، إنما يجب أن يكون هناك تعريف أكثر إيجابية للمسؤوليات يطبق مقاييس مناسبة للحقوق على الجميع. واعترفت الاتفاقية أيضاً بأن، «على الدول أن تعمل على القضاء على انتهاكات حقوق المرأة من جانب أشخاص أو جماعات أو منظمات. وهي تجبر الدول على العمل على القضاء على التمييز بجميع أشكاله، بما في ذلك المعوقات الناجمة عن أدوار الجنسين»[3].

أما مؤتمر بيجين فقد أكّد «على أن النساء لهن شواغل مشتركة لا يمكن معالجتها إلا بالعمل معاً والمشاركة مع الرجال من أجل بلوغ الهدف المشترك المتمثل في تحقيق المساواة بين الجنسين في جميع أنحاء العالم»[4].

إن وجود المرأة في مناصب صنع القرار، بصفتها من كبار أعضاء الحكومة والبرلمان، من مديري الشركات والمسؤولين الرفيعي المستوى مقياس للسلطة

(1) الأمم المتحدة ـ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ـ كانون الثاني 1991 المادة 7، الصفحة 6.

(2) الأمم المتحدة ـ مجلس السكان ـ نيويورك، 30 أيلول ـ 3 تشرين الأول 1996. ويشير الجنس هنا إلى الأدوار التي تتشكل اجتماعياً وتسند إلى الذكور والإناث.

(3) الأمم المتحدة ـ اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة ـ قرار الجمعية العامة 34/ 180 ـ الدورة الرابعة والثلاثون الملحق رقم 46 A/34/46.

(4) الأمم المتحدة ـ المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة . بيجين ـ الصين 4 ـ 15 أيلول 1995، ص 11.

والنفوذ؛ ومع ذلك فإن التمثيل العالي للمرأة في المستويين الوزاري ودون الوزاري قليل في العادة؛ فمعظم البلدان التي تتولى فيها المرأة مناصب وزارية عليا، ليس لها تمثيل مماثل على المستوى دون الوزاري، وحيث توجد أعداد كبيرة من النساء في المستويات دون الوزارية تكون هناك قلّة منهن في القمة. وإذا أخذنا بعين الاعتبار تمثيل النساء في أعلى المستويات الحكومية بالنسبة للبلدان والقارات وحسب تقرير الأمم المتحدة، نجد أن هذا التمثيل ضعيف بوجه عام في آسيا حيث تشغل النساء بالكاد 2٪ أو أقل من المناصب الرفيعة المستوى في معظم الميادين ومعظم المناطق دون جنوب آسيا. ففي جنوب آسيا تبلغ النسبة المئوية للنساء في المستويات العالية حوالي 6٪، بينما في سائر مناطق آسيا توجد مجالات قليلة تشغل فيها النساء أكثر من 2٪ من المستويات العالية ومجالات أخرى كثيرة ليس للنساء أي تمثيل فيها. وفي أفريقيا جنوب الصحراء يعتبر تمثيل النساء أعلى بعض الشيء منه في آسيا ويتراوح بين 3 و7٪ في المجالات غير الاجتماعية. ومنطقة البحر الكاريبي هي المنطقة الوحيدة التي يعلو فيها تمثيل النساء على 20٪ في ميدان خارج المجالات الاجتماعية. والنساء في المناطق المتقدمة النمو خارج غرب أوروبا وفي منطقة البحر الكاريبي ممثلات في المجالين السياسي والتنفيذي ولكن بأعداد أقل من أعدادهن في المجالين الاجتماعي والقانوني.

وهناك مؤشر آخر على تقدم المرأة في مجال القانون والعدالة، هو تكوين الاتحاد الدولي للقاضيات في عام 1991 وقد اشترك فيه أكثر من 53 بلداً منها على سبيل المثال لا الحصر: البرازيل 61 عضوة، شيلي 93، الفلبين 200، كندا 66، نيجيريا 50، الولايات المتحدة الأميركية 1069[1].

إن ميثاق الأمم المتحدة الذي اعتمد في سان فرنسيسكو في حزيران سنة 1945 هو أول معاهد دولية تشير في عبارات محددة إلى تساوي النساء والرجال في الحقوق:

«لا تفرض الأمم المتحدة قيوداً تحد بها جواز اختيار الرجال والنساء

(1) الأمم المتحدة ـ المرأة في العالم 1995 اتجاهات وإحصاءات، ص 151 ـ 152 ـ 153.

للاشتراك بأية صفة على وجه المساواة في فروعها الرئيسية والقانونية»[1]. وجرى التشديد على هذا التعهد في رسالة مفتوحة إلى نساء العالم من المندوبات والمستشارات لدى الدورة الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة تلتها اليانور روزفلت على الجمعية العامة: «بالنظر إلى تنوع المهام التي اضطلعت بها النساء بهذا الشكل المشهود وبهذه البسالة في أثناء الحرب، فإنه يبهجنا أن نرى سبع عشرة مندوبة ومستشارة يمثلن إحدى عشرة دولة عضواً يشتركن في بداية هذه المرحلة من الجهد الدولي ونأمل أن يطرد اشتراكهن في أعمال الأمم المتحدة، وأن يزداد فطنة وبراعة»[2].

كان من الـ 49 شخصاً الذين انتخبوا لرئاسة الجمعية العامة امرأتان، هما فيجايا لاكشمي باندیت من الهند في الدورة الثامنة سنة 1953، وأنجي بروكس من ليبيريا في الدورة الرابعة والعشرين سنة 1969. وكانت النساء يشكلن 4٪ من المندوبين إلى الدورة الرابعة للجمعية العامة سنة 1949، وبحلول عام 1994 كان 20٪ من المندوبين إلى الجمعية العامة من النساء[3].

إن مناقشة المساواة بين الجنسين تهمّ الجنسين على حد سواء. وقد بدأت الجهود الرامية إلى تعزيز حقوق المرأة بالاعتراف بضرورة جبر الاستبعاد المنتظم للمرأة من الفرص المتاحة للرجل، وإنهاء التمييز القائم على الجنس في توزيع الموارد والمكافآت. ولذلك، فإن اللغة المبكرة التي استخدمت في صياغة تلك الحقوق جعلت الفرص المتاحة للرجل هي المقياس الذي يمكن أن تقاس عليه الفرص المتاحة للمرأة.

هذا، وقد أكّد مؤتمر ڤيينا سنة 1993 «أن حقوق المرأة والطفلة جزء من

(1) المصدر السابق، ص 153.

(2) الأمم المتحدة ـ ميثاق الأمم المتحدة المادة 8 والوثائق الرسمية الجزء الأول من الدورة الأولى للجمعية العامة ـ الجلسات العامة للجمعية العامة 10 كانون الثاني ـ 14 شباط 1946 ـ من النص الأصلي، ص 403.

(3) الأمم المتحدة ـ المرأة في العالم 1995 وإحصاءات، ص ص 153 ـ 154 ـ 155.

حقوق الإنسان غير قابل للتصرف ولا يتجزأ ولا ينفصم، يتطلب اهتماماً خاصاً باعتباره جزءًا من جميع الأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان»[1].

أما إذا أخذنا المرأة في الإعلام، فنرى أن وسائط الإعلام تؤثر في آراء الناس ومواقفهم وعلاقاتهم ومكانهم في العالم، وليست هناك واسطة إعلام يمكن أن تكون موضوعية تماماً، فأفكارها وصورها تعكس أولويات محددة ووجهات نظر عن العالم. والمسيطرون على وسائط الاعلام يمتلكون سلطة متزايدة، وقليل منهم من النساء. وقد شاع التلفزيون والراديو والانترنت وغيرها من وسائل الإعلام في العالم أجمع، وما بين عامي 1970 و1991 قفزت المناطق النامية في مجال أجهزة الراديو، من امتلاك 16٪ من هذه الأجهزة في العالم إلى 36٪ ومن 8٪ من أجهزة التلفزيون إلى 29٪. أما في العام 1997 فقد تعدى ذلك 60٪ و50٪. وزاد عدد الأجهزة المملوكة بأسرع قدر في أفريقيا وآسيا. وفي كثير من بلدان آسيا والمحيط الهادىء وأمريكا اللاتينية، يكاد يكون امتلاك أجهزة الراديو والتلفزيون منتشراً بين الأسر، ويقضي الناس الآن أربع ساعات على الأقل في اليوم في مشاهدة التلفزيون في البرتغال والولايات المتحدة الأميركية واليابان، وفي البلدان الأخرى تتراوح المشاهدة بين ساعتين وأربع ساعات[2].

هناك عدد كبير من النساء يدرسن الاتصال والاعلام الجماهيري والصحافة. وفي دراسة أجريت على 70 بلداً تبيّن أن نسبة النساء أكثر من 50٪ من دارسي وسائل الاتصال والإعلام. وفي سنة 1992 شكّلت النساء 58٪ من المتدربين في برنامج الأمم المتحدة لتدريب الإذاعيين والصحفيين في البلدان النامية[3].

ورغم هذا كله فليس هناك بلد تشغل فيه المرأة 50٪ من الوظائف الإعلامية، سواء في الإذاعة أو التلفزيون أو في الإعلام المطبوع. وتكون أكثر هذه الوظائف في معظم البلدان إدارية. ففي بلدان الاتحاد الأوروبي الـ 12 شغلت المرأة سنة 1990

(1) الأمم المتحدة ـ إعلان وبرنامج عمل ڤيينا ـ المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان A/CONF 157/24 نيويورك 1993.

(2) منظمة الأمم المتحدة للتربية والتعليم والثقافة ـ الحولية الإحصائية ـ باريس 1993.

(3) الأمم المتحدة ـ المرأة في العالم 1995 اتجاهات وإحصاءات، ص 157.

68٪ من الوظائف في الإدارة عموماً ولكنها لم تكن تشغل سوى 12٪ فقط من مناصب الإدارة العليا، وتمثيل المرأة على العكس من ذلك ناقص في الوظائف الإنتاجية والإبداعية والتنمية[1].

وفيما يخصّ وسائل الإعلام والصناعات الثقافية، فإنها تعطي عن المرأة في أحيان كثيرة صورة قد تكون مقلوبة أو تحطّ من قدرها، مراعية بذلك التدرج المعهود لأدوار وأوضاع كل من الجنسين. أما التأثير الحقيقي لهذا النوع من الصور على الجمهور، فما زال من الضروري تقييمه بدقة، ولا سيما عندما تكون المنتجات التي تبث على هذا النحو مثل الأفلام وبرامج الإذاعة والتلفزيون مستوردة وتحمل أنماطاً ثقافية خارجية. وينبغي أيضاً درس العمليات التي يمكن بواسطتها جعل وسائل الإعلام تصوّر المرأة والوسائل المتعلقّة بها على نحو أكثر مطابقة للواقع وأيضاً لحقوقها واحتياجاتها. ويجب أن نلاحظ في هذا السياق. أن المرأة قلّما تسهم في تحديد السياسات واتخاذ القرارات من أجهزة الإعلام الجماهيرية وفي وضع البرامج والمنتجات التي تنشرها الصناعات الثقافية. فبوصفها مرأة تظهر في هذه البرامج والمنتجات في أغلب الأحيان كطرف تخضع للأحداث أكثر من كونها مؤثر فيها، كما أنها قلّما تملك الوسائل لإبراز نظريتها الخاصة للعالم وتفسيرها للواقع. وفي دراسة أجرتها منظمة الأونسكو في مشروع خطة متوسطة الأجل (1984 ـ 1989) ترى: «أن هناك طمساً كبيراً للنساء في الحياة الثقافية، ولا سيما في مجال الإبداع وإهمالاً لقدراتهن على الابتكار والإبداع أو تضخيماً غريباً للأسطورة القديمة بشأن عدم اتسامهن بالمسؤولية»[2].

---

(1) غابريال ثوفيران ـ نساء أوروبا في التلفزيون ـ المجلة الأوروبية للاتصال ـ المجلد 1، رقم 1 ـ 1986.

جورج غيرينبر ـ إذاعة وتلفزيون كندا ولجنة الاتصالات السلكية واللاسلكية الكندية ـ صورة الجنسين في الإذاعة الكندية 1984 ـ 1990 ـ 1994.

(2) U.N.E.S.C.O. المؤتمر العام ـ مشروع الخطة متوسطة الأجل (1984 ـ 1989) مذكرة عن اتجاهات الخطة في مجال أوضاع المرأة، ص 241.

ويجدر تشجيع المرأة على تقديم صورة المستقبل كما تتخيله هي، فمن الملاحظ أن الغالبية العظمى للسيناريوهات المستقبلية التي جرى وصفها حتى الآن أُعدت بواسطة الرجل، ويبدو من الضروري زيادة مشاركة المرأة في الأعمال المستقبلية التي تجري سواء على المستوى الوطني أو الدولي، وتشجيعها على أن تعدّ بنفسها دراسات مستقبلية عن أوضاع المرأة، وذلك بغية توضيح نوع المصير الذي ترتقبه هي لنفسها في مختلف المجتمعات والثقافات. فهل سترضى في نهاية الأمر بالعالم الذي يكيفه الرجل وتعيش فيه، وتقتصر على السعي لتحقيق المساواة مع الرجل، أم لديها نظرة مختلفة عن العالم تسعى إلى إقناع شريكها الرجل بقبولها.

باعتقادنا فإن القدرة الإبداعية للمرأة قد تظل لفترة أخرى بعيدة عن مجراها الطبيعي ومغمورة ما دام الآخرون يقومون ببرمجة مبادرتها، وذلك مهما حسنت نواياهم. وترى الأمم المتحدة أنه: سيظل هناك على الدوام ميل إلى تجاهل احتياجات النساء ومصالحهن إذا لم يتوصلّن بأنفسهن في المقام الأول إلى وضع ما يعنينهن من برامج فضلاً عن صياغة خطط التنمية ومشروعاتها[1].

وقد نصّ المبدأ الثامن من برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية سنة 1994 على ما يلي:

«لكل إنسان الحق في التمتع بأعلى المستويات الممكنة من الصحة البدنية والعقلية. وعلى الدول أن تتخذ التدابير المناسبة لكي تكفل ـ على أساس المساواة بين المرأة والرجل ـ حصول الجميع على خدمات الرعاية الصحية بما فيها الخدمات المتعلّقة بالرعاية الصحية الإنجابية التي تشمل تنظيم الأسرة والصحة الإنجابية. . .»[2].

وقد حدد مؤتمر بيجين في المادة 89:

(1) المرجع السابق، ص 241.

(2) الدكتوره نفيسة صادق ـ حالة سكان العالم 1997 حق اختيار الحقوق الإنجابية والصحة الإنجابية ـ صندوق الأمم المتحدة للسكان، ص 17.

«من حق المرأة التمتع بأعلى المستويات الممكنة من الصحة البدنية والعقلية، والتمتع بهذا الحق أمر لازم لحياتها ورفاهها وقدرتها على المساهمة في جميع مجالات الحياة العامة والخاصة. والصحة هي حالة سلامة بدنية وعقلية واجتماعية كاملة، وليست مجرَّد انعدام المرض أو الإعاقة؛ وصحة المرأة تشمل سلامتها عاطفياً واجتماعياً وبدنياً. وهي تتحدد بالسياق الاجتماعي والسياسي والاقتصادي وكذلك بتكوينها»[1].

فلو رجعنا إلى المنظور التاريخي لرأينا أن دور المرأة الإنجابي كان يحدد بدرجة كبيرة مركزها الاجتماعي وفرصها الاقتصادية كما أنه يشكّل رأيها في نفسها وإحساسها بالقدرة الشخصية، ومع ذلك، فإنها لم تكن تنال مساندة أو رعاية تذكر للوفاء بهذا الدور. فبالنسبة لمعظم النساء في معظم المجتمعات نجد أن الدور الإنجابي كانت تعطى له قيمة مفرطة ويلقى مساندة أقل مما يجب في آن واحد.

والتغيير الحاسم الذي أتاح في واقع الأمر مناقشة الأدوار الإنجابية من حيث الحقوق أدخلته الوسائل الحديثة للتوعية، أي إمكانية أن تتحكم المرأة بنفسها في توقيت الحمل وتواتره.

وتشكّل العلاقات بين الرجل والمرأة كفردين وكعضوين من أعضاء الأسرة، وكعضوين في المجتمع جزءًا من بنية معقّدة من الممارسات الاجتماعية والقيم وعلاقات القوّة والتفاهمات المتفاوض عليها، ولكن الثقافة والتعليم والعلم وجميع الوسائل الحديثة غيّرت هذه البنية تغييراً دائماً بإدخالها إمكانية أن تتخذ المرأة قراراتها بشأن حجم الأسرة والمباعدة بين ولادة أطفالها. ومن نتاج ذلك نشوء جدول قوي في جميع البلدان بشأن الدور الإنجابي والحقوق الإنجابية لكل من الرجل والمرأة. وبينما يعترف بالحق في الصحة اعترافاً عاماً تقريباً، فإن المرأة على وجه الخصوص تنوء بعبء ثقيل ويمكن تجنبه إلى حد كبير يتمثّل في سوء الصحة المرتبطة بالإنجاب.

(1) الأمم المتحدة ـ المؤتمر العالمي المعني بالمرأة ـ بيجين ـ الصين 4 ـ 15 أيلول 1995، ص 45.

فالحمل يعرّض المرأة للوفاة والمرض، ومن المؤشرات الصحية البليغة، الفروقات في معدلات الإصابة والوفاة في فترة الحمل وفي أثناء الولادة بين النساء اللاتي يجدن الرعاية الصحية الملائمة والنساء المحرومات منها. وهذه العلاقات القائمة في البلدان على جميع المستويات الإنمائية لن يبدأ انحسارها إلا بالاستثمار الكافي في الخدمات التي تعالج الصحة الإنجابية.

يشير تقرير الأمم المتحدة إلى:

«أنه في كل عام تحمل أكثر من 150 مليون إمرأة، وتفيد منظمة الصحة العالمية أن 23 مليوناً منهن أي أكثر من 15٪ يتعرضن لمضاعفات تحتاج إلى مهارة في العلاج، وعلاوة على ذلك فإن 12,0 مليون حالة حمل تحدث فيها مضاعفات نتيجة لأمراض كالملاريا، والالتهاب الكبدي، والسل الرئوي، والسكر، وهي مضاعفات تفضي إلى وفاة أكثر من نصف مليون إمرأة ككل عام. وتتعرض خمسة عشر مليون امرأة لمضاعفات طويلة عقب الحمل مثل الإصابة بالناسور والأنيميا الحادة والتهاب الحوض وتلوث الجهاز التناسلي والعقم»[1].

فسوء التغذية يسهم أكثر من أي عامل آخر في الإصابة بالمرض والأذى على نطاق العالم، فقد ساهم في حدوث أكثر من 5,9 مليون حالة وفاة عام 1990 ولعب دوراً في حدوث 15,9٪ من جميع حالات اعتلال الصحة[2].

وتحدث كل عام حالات جديدة للإصابة بالأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي يقدر بـ 333 مليون حالة. وعلى نطاق العالم يزيد عبء الإصابة بتلك الأمراض بين النساء أكثر من خمس مرات عن العبء بالنسبة للرجال.

ولكن بالرغم من التقدم الكبير الذي تحقّق على مدى العقدين الماضيين يظل

(1) منظمة الصحة العالمية ـ التغطية في مجال رعاية الأمهات ـ الطبعة الثالثة ـ WHO/FHE/ M.S.M/93.7 جنيف 1993.

(2) الدكتوره نفيسة صادق ـ صندوق الأمم المتحدة للسكان ـ حالة سكان العالم 1997، ص 18.

الحق في الصحة الإنجابية بعيداً عن الأعمال في معظم البلدان، فالصحة الإنجابية تبقى شاغلاً يستمر مدى الحياة بالنسبة لكل من المرأة والرجل.

فقد تحسّنت إمكانية الحصول على الخدمات الصحية الأساسية خلال العقدين الماضيين، بيد أن ضمان الحق في الصحة في البلدان النامية يتطلب ما هو أكثر من الإبداع العادي إذ إنه يقتضي التوفيق بين الموارد المتاحة والاحتياجات الهائلة المتزايدة.

وترى الأمم المتحدة أن تحسين نوعية رعاية الصحة الإنجابية وتوفير خدمات جيدة على هذا الأساس الواسع لن يكون أمراً هيناً بالنسبة للميزانيات الصحية المقيّدة للبلدان النامية ومحدودية موظفيها.

ولكن من الأهداف الرئيسية للرعاية المتكاملة للصحة الإنجابية كفالة إدراك المرأة لخياراتها وإمكانية ممارستها لتلك الخيارات. وبهذا المعنى، فإن تلك الرعاية تتجاوز العيادة إلى المجتمع الأوسع. فالمرأة الأكثر تعليماً تكون معلوماتها أكثر عن الصحة ويكون استخدامها لهذه المعلومات والخدمات حسب وجودها أكثر فعالية، فضلاً عن أنها أقدر أيضاً عادة على تحمّل تكلفة الرعاية.

إن نوعية الخدمات الصحية لها أثر هائل على الصحة الإنجابية وعلى خيارات الرجل والمرأة. ويتمثّل التحدي بالنسبة لبرامج الصحة الإنجابية في توفير إمكانية الوصول إلى خدمات تتسّم بأعلى المستويات الممكنة الجودة. ومن المستحيل وضع معيار دولي، فالمرافق ينبغي أن تمثّل أقصى ما يمكن تحقيقه في ضوء الظروف المحلية والوطنية. كما أن الانتقال من تنظيم الأسرة إلى رعاية الصحة الإنجابية لا يمكن ضمانه إلا إذا كان باستطاعة الرجال والنساء المهتمين أن يبحثوا ظروفهم واحتياجاتهم، وهي نواياهم الإنجابية وحالتهم الصحية ومفاهيمهم الثقافية، والمرحلة التي بلغوها في دورة الحياة. وكلما اتّسع نطاق الوسائل المتاحة كلما زاد التوافق بين الرغبات الإنجابية والواقع الإنجابي، وكلما قلّ عدد الأفراد الذين يرغبون في المباعدة بين ولادات

أطفالهم أو في الحد من الولادات. والاحتياجات المعلّقة بالصحة الإنجابية تتغيّر على مدى دورة الحياة، كما تتباين من شخص لآخر الاحتياجات والتفضيلات الفردية.

غير أن أخطر مشكلة هي بلا ريب مشكلة الأمية بين النساء، فالأمية بحد ذاتها آفة خطيرة، وهي تمثل إنكاراً لحق إنساني أساسي وعائقاً أمام التنمية في آن معاً؛ ولكن عندما تصيب النساء وهن أولى مربيات الأطفال، فإنها تشكل حينئذ إعاقة أشد خطورة على مستقبل الأجيال الفتيّة. هذا، ولا يولى تعليم البنات إلا القدر الضئيل من الاهتمام في كثير من أنحاء العالم، ومن ثم ما تزال هناك فجوات هائلة بين التحصيل التعليمي للمرأة والرجل وعلى صعيد العالم. وحسب إحصاءات الأمم المتحدة «ما زالت قرابة 600 مليون إمرأة أميّات بالمقارنة بحوالي 320 مليوناً من الرجال. وعلاوة على ذلك نجد في مناطق معينة من العالم أن ما يصل إلى ثلاث من كل أربع نساء أميّات، ولم تتلق أخريات إلا قدراً لا يذكر من التعليم»[1].

ويشاهد التفاوت على أشده في المناطق الاقتصادية الأكثر حرماناً، حيث يوجد أعلى معدل للأمية إذ يشكّل في الواقع نقص التجهيزات وما يستتبعه من مهام، عائقاً قوياً أمام التحاق الفتيات بالمدارس في المناطق الريفية الفقيرة، وأمام إسهام النساء في برامج محو الأمية.

وتشير قرارات الأمم المتحدة جميعها حتى الآن أنه على مدى السنوات القليلة الماضية ازداد الاعتراف بإهمال تعليم المرأة في كل المحافل الدولية وجداول الأعمال الوطنية، بحيث تزايدت المبالغ المخصصة للاستثمار في تعليم الإناث. ويؤكد برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية من جديد حق كل فرد في التعليم ويعطي اهتماماً خاصاً لتعليم النساء والبنات، ويعترف بأن التعليم عامل رئيسي في التنمية المستدامة وتمكين المرأة، ويصف القضاء على الأمية بأنها «أحد الشروط المسبقة للتنمية البشرية»[2] ودعا المؤتمر إلى

(1) المرجع السابق، ص 50.

(2) المرجع السابق، ص 51.

تحقيق إمكانية الحصول على التعليم الإبتدائي للجميع قبل عام اتخاذ خطوات لاستبقاء البنات المراهقات في الدراسة، بغية سد الفجوة بين الجنسين في التعليم الابتدائي والثانوي بحلول عام 2005.

وحثت مؤتمرات التنمية للسكان ومؤتمر القاهرة 1994 ومؤتمر بيجين 1995 الرجال أن يعلّموا البنين أساليب جديدة للتفكير بشأن أدوارهم وبشأن النساء في هذا العالم الذي يتغيّر بسرعة، لأن التعليم يمكن أن يعطي البنين تفسيراً مختلفاً للذكورة، بحيث يحل محل التفسير القائم على السيطرة تفسير يقوم على المسؤولية المشتركة. كما أن التعليم يمكن أن يتيح للبنات مزيداً من الفرص لاتخاذ قرارات واعية بشأن أنفسهن. فالبنت متى تعلمت تصبح قادرة على الاختيار وعلى تغيير مجتمعها إلى الأفضل، وتتمتع هي وأطفالها المقبلون بصحة أفضل في الغد.

المراجع

(1) الأمم المتحدة ـ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ـ كانون الثاني 1991.

(2) الأمم المتحدة ـ مجلس السكان ـ نيويورك 30 أيلول ـ 3 تشرين الأول 1996.

(3) الأمم المتحدة ـ المرأة في العالم 1995 اتجاهات وإحصاءات.

(4) الأمم المتحدة ـ المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ـ بيجين الصين 4 ـ 15 أيلول 1995.

(5) الأمم المتحدة ـ ميثاق الأمم المتحدة ـ المادة 8 والوثائق الرسمية ـ الجزء الأول من الدورة الأولى للجمعية العامة ـ الجلسات العامة 10 كانون الثاني ـ 14 شباط 1946.

(6) الأمم المتحدة ـ إعلان وبرنامج ڤيينا ـ المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان نيويورك 1993.

(7) جورج غيرنبر ـ إذاعة وتلفزيون كندا ولجنة الاتصالات السلكية واللاسلكية الكندية ـ صورة الجنسين في الإذاعة الكندية 1984 ـ 1990 ـ 1994.

(8) غابريال ثوفيران ـ نساء أوروبا في التلفزيون ـ المجلة الأوروبية للاتصال ـ المجلد.

(9) منظمة الأمم المتحدة للتربية والتعليم والثقافة ـ مشروع خطة متوسطة الأجل (1984 ـ 1989) باريس C/4 × 4.

(10) منظمة الأمم المتحدة للتربية والتعليم والثقافة ـ الحولية الإحصائية ـ باريس 1993.

(11) منظمة الصحة العالمية ـ التغطية في مجال رعاية الأمهات ـ الطبعة الثالثة جنيف 1993.

(12) الدكتوره نفيسة صادق ـ صندوق الأمم المتحدة للسكان ـ حالة سكان العالم 1997.